

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٨

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بـمجلد العقارات المتميزة بمحافظة القاهرة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١٣ المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بـلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى ما ورد من السيد المهندس محافظ القاهرة بالكتاب رقم (٥٦٢) بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨ :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

- إضافة العقار رقم (٢٢) شارع جواد حسني - رقم توثيق (٣٩١٠٠٥٩٠) .  
حي عابدين لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٢/٤/٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي